الأمم المتحدة

S/2003/8

Distr.: General
6 January 2003
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لإريتريا لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي، أتشرف بأن أعرب عن القلق وعن موقف حكومتي حول التقرير المرحلي الأخير الذي قدمه الأمين العام عن إثيوبيا وإريتريا (S/2002/1393) لكي ينظر فيه مجلس الأمن في مشاورته المقبلة حول هذا الموضوع.

وعلى الرغم من أن التقرير المرحلي للأمين العام شامل للغاية ومقتضب، إلا أنه لم يذكر، وهو أمر يتعذر تعليله، أن لجنة الحدود أعلنت خلال الفترة التي يغطيها التقرير، أن إثيوبيا انتهكت أمرها المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٢. وكانت اللجنة قد أصدرت في هذا التاريخ تعليمات لإثيوبيا بأن ترحل من الأراضي الإريترية المستوطنين الذين وضعتهم هناك على نحو غير مشروع بعد الحكم الصادر في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢:

”يتعين على إثيوبيا:

”‘١‘ من الآن فصاعدا أن ترتب لعودة الأشخاص الموجودين في ديمبي منغول، الذين ذهبوا إلى هنانك من إثيوبيا ضمن برنامج إعادة التوطين الإثيوبي منذ ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢؛

”‘٢‘ تبلغ اللجنة بتنفيذ الفقرة الفرعية ’١‘ أعلاه في موعد غايته ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢.“

ولم تقدم إثيوبيا قط التقرير المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر وفقا لتعليمات لجنة الحدود، وبالإضافة إلى ذلك، لم ترحل المستوطنين الإثيوبيين من الأراضي الإريترية بموجب الأمر المؤرخ ١٧ تموز/ يوليه. وبناء عليه قررت لجنة الحدود بالإجماع في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، أن إثيوبيا انتهكت الأمر:

060103 060103 03-20245 (A)
0320245

بالنظر إلى أمر اللجنة المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٢، ونظرا لعدم ترحيل المستوطنين الذين من أصل إثيوبي من الأراضي الإريترية والذين جاءوا إلى هذه الأراضي بعد تاريخ تعيين الحدود، لم تف إثيوبيا بالتزاماتها.

يذكر التقرير المرحلي للأمين العام بصورة عرضية أن ''اللجنة بتت أيضا في مسألة المستوطنات الإثيوبية عبر خط تعيين الحدود'' ولكن التقرير لم يذكر شيئا عن هذا الموضوع. ولا يمكن تفسير هذا الصمت إلا بأنه يؤيد ضمنيا تحدي إثيوبيا لأمر لجنة الحدود المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٢.

وإن صمت الأمين العام بشأن تحدي إثيوبيا لأمر لجنة الحدود مدهش بصفة خاصة من حيث أن كلا من الأمين العام ومجلس الأمن أيدا على نحو صريح الأمر المؤرخ ١٧ تموز/يوليه بعد إصداره. وكتب الأمين العام في تقريره المقدم إلى مجلس الأمن بتاريخ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٢ (S/2002/977).

''أؤيد بالكامل قرار لجنة ترسيم الحدود بأن يكفل الطرفان عدم إعادة توطين السكن عبر خط تعيين الحدود، وأتطلع إلى عودة أولئك الأشخاص الذين توغلوا مؤخرا داخل الأراضي الإريترية إلى الأراضي الإثيوبية''.

وأيد أيضا مجلس الأمن أمر لجنة الحدود المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٢ في قراره ١٤٣٠ المؤرخ ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٢، وذكر في الفقرة ٥ ما يلي:

''**يطلب** إلى الطرفين التعاون الكامل والفوري مع لجنة الحدود، بما في ذلك عن طريق تنفيذ توجيهات تعيين الحدود الملزمة بدون شروط، وبالتقيد فورا بجميع أوامرها بما في ذلك الأمران الصادران في ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٢ (S/2002/853) وباتخاذ كل الخطوات اللازمة لضمان الأمن الشخصي لموظفي اللجنة عند العمل في الأراضي الواقعة تحت سيطرتهما''.

ينبغي عدم قبول استمرار تحدي إثيوبيا للجنة الحدود. وقد عيَّن الطرفان الأمم المتحدة ضامنا لعملية السلام؛ وتنص الفقرة ١٤ من اتفاق الجزائر المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ على وقف الأعمال العدائية:

''تلتزم منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة بضمان احترام كلا الطرفين لالتزامهما، إلى غاية تحديد حدودهما المشتركة استنادا إلى المعاهدات الاستعمارية ذات الصلة والقانون الدولي الساري في هذا المجال، وذلك عن طريق تعيين الحدود وترسيمها، واللجوء في حالة نشوء خلاف إلى الآلية المناسبة للتحكيم''.

وقد أوضحت إثيوبيا كل الوضوح أنها ستستمر في تجاهل الأوامر الشرعية وتحديدات لجنة الحدود مادام المجتمع الدولي يتسامح في ذلك. وتهيب إريتريا على الفور بمجلس الأمن أن يحيط علما بتحدي إثيوبيا وبأن يتصدى لهذا التحدي باتخاذ التدابير الملائمة.

وأرجو أن تتفضلوا بتعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) أحمد طاهر بدوري
السفير
الممثل الدائم